

تلك الصفة منتزعة اي انما ينقل اليه البناء فنقل الصفة الى افعال النكسر
 غير فتمت واذا كان النكسر في جازا ينقله اليه فانه لا يابى في النكسر
 كما ينقل اليه ايضا فتحة يستعدر حينئذ فيه التثنية على الورد ويرا
 عن فيه التثنية على رعينه الحجة وفيه هاء هي في النكسر بها العا او الواو او ياء
 فتعكس اليه شكلا كما تنسب تلك العبر وهو ضمة او اصلها واذا كسر
 او حار اصلها ياء فتبنيها على اليه ويرغوات الواو ووات الياء فنقول
 في فلان يقول قلت وفلنا وفلر بضم الفاء وامله فواو يفتح الواو ولما سبو
 انه من مئة فعل المفتح فان قلبت الفواو سقطت عنه اتصال الضمير
 فيقول قلت يفتح الفاء ولم يكن ينقل فنقل عينه اليه فابى فابدية وتعدرت
 اليه لانه على وزنه فهو ضم فيم الدالة على اصل عينه ما هم فاعكس اليه مئة
 تجا ضم الواو وهم الضمة فصار قلت وكذا انقول في باع يبيع بفت وبعنا
 وبعر بضم الياء واصله يبيع يفتح الياء لما سبو ايضا فان قلبت الياء
 الفواو سقطت عنه اتصال الضمير فيقول بعت بفتح الياء فاعكس حركة
 تجا ضم الياء وهي الكسرة ويقاس بهما نكراهما **تثنية** انها حكمنا
 على كل ما يار اصله كقول بالضم كخرم كما فعل كفال لانه ضد ضم والارام اليه
 على منه على جعل وهو كويل وهو نيل من فعل بالضم **وكذا** اعظم على
 خاف يار اصله خوف بالضم كجرح لحي ومضارعه على يفعل بالفتح
 وهو ينفذ وحكمنا على فال يار اصله فوال بالفتح كسر لانه يمتنع ان يكون
 اصله فوال بالضم كغوى لحي ومضارعه على يفعل بالضم وهو يقول
 وكافوز بالضم كقول كافر بفعل بالضم لما يجوز الالزام وقد قالوا ابلت

نف

مفع
 على سبوح
 كور الصفة
 كذا وكذا

بتعير

بتعير ار اصله فوال بالفتح وار عينه واو لحي ومضارعه علم يفعل بالضم
وحكمنا على باع ار اصله ايضا فيفتح بالفتح وار عينه يار اصله مضارعه
 علم يفعل بالضم وهو يبيع **باب** جمع **الفعل** **المرتب** فيه
 ومراده ما يشمل مزيد الثالث ومزيد الرابع وقد سبوا الفعل
 المجد ثلثا ورابعه وفك وار الثالث له اربعة وليس له ياء البناء
 واحد او لم يات ايضا من مزيد الرابع لانه ثلثة اربعة وهو متعطل
 كتحرج واو جعل كاحجم واو جعل كما سبكم وسائر الاملثة الا ان
 ذكرها من مزيد الثالث واكثر ما ينته بها الفعل المزيد ليه المصنعة
 احرى كاستخرج بالزيادة حينئذ ثلاثة انواع لانها ما جوف واحد ثم
 يبني به **الفعل** الثالث رابعها كالحرم والى ابا على خماسيا
 كتحرج او لحي فير كابلو واحجم او ثلثة احرى كاستفاد
مشارب الاول كالحرم او الزيد معا احد هما تنجز الاصل
 وهذا لا يمتص باح وبعينها وذلك تجليبه بالجلباب وله شروك هو
 معروفة **ثنية** ما لا يجوز تكرير الاصل وهذه لا يجوز الا باحد حرف
 التي زيادة العظمة المضمرة ويحتمل فرق سائر ثمنيتها ومعنى ثنية
 تسميتها في و الزيادة انه لا يتراد في الكلمة لغير تكرار الما في و ثمنيتها
 لانها تخور ابداء زيادة لانها قد تخور اصلا وذلك **الثانية**
 اعلم انه لا يعرف الاصل من اوجه المجمع في العيني ارضوا يعي عنوا الفعل
 الكلمة بها بها وعرفنا في الاصل بعينها وثلثتها وكذا اربعها
 بلامها فيقولون وزورض فعل ودحج بعلة **واما** التي اوجه بلارخان